

السياسة الشرعية

obeikandi.com

السياسة الشرعية

تمهيد :

الله سبحانه وتعالى خلقنا وأحسن خلقنا وسخر لنا كل ما في الكون لخدمة الإنسان : ﴿ وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ .
[الجاثية: ١٣]

وذلك ليعينه على تحقيق أمر استخلافه في الأرض لكي يعمرها ويهتدي إلى عبادة الله وتحقيق الغاية من خلقه لكي يفوز بالجنة ويتعد عن النار .
ومما سخره الله للإنسان منحه عقل يفكر ليهديه إلى الثواب ، ومنحه الحرية في اتخاذ قراره ومن تمام النعمة على هذا الإنسان أن يبعث له بأنبياء لكي يعينوه على التفكير ويرشدوه إلى الدين القويم .
هكذا ، فالله سيد الكون ، الإنسان خليفة سيد الكون ، الإنسان عبد لسيده «الله الخالق» .

وعندما منح الله الإنسان الحرية جعلها محكومة بشريعة سيده الخالق لهذا الكون .
وهذه الحرية هي من أهم بنود عقد الاستخلاف ، وهكذا فالوسائل والسبل التي ينتهجها الإنسان لعمران الدنيا والآخرة هي السياسة .
فسياسة العمران ليست المقاصد والغايات ، إنما السياسة هي السبل والوسائل لتحقيق مقاصد وغايات الاستخلاف ^(١) .

وقبل أن نعرض تعريف السياسة الشرعية فإننا سنعرف السياسة في اللغة :

السياسة في اللغة :

جاء في تاج العروس في مادة سوس : سست الرعية سياسة : أمرتها ونهيتها .

(١) الإسلام والسياسة ، د. محمد عمارة ، طبعة دار السلام .

والسياسة : القيام على الشيء بما يصلحه .

في لسان العرب في المادة نفسها .

السوس : الرياسة وإذا رأسوه قيل : سوسوه وأساسوه ، وسوس أمر بني فلان

أي : كلف سياستهم وسوس الرجل على ما لم يسم فعله إذا ملك أمرهم .

وساس الأمر سياسة : قام به .

والسياسة : القيام على الشيء بما يصلحه .

والسياسة : فعل السائس .

يقال : هو يسوس الدواب إذا قام عليها وراضها والوالي يسوس رعيته .

وعرفت القواميس السياسة :

بأنها هي استصلاح الخلق بإرشادهم إلى الطريق المنجي في العاجل والآجل

وتدبير المعاش مع العموم على سنن العدل والاستقامة .

ولما كان العمراني المدني هو مجال وميدان السياسة وهو متغير ومتجدد أكثر مما فيه

من الثوابت .

لذلك فشرعية السياسة لا تقف عند ما نص عليه الشرع إنما هذه الشرعية تتحقق

فيما يبدع المسلمون من السياسات طالما أنها لا تخالف ما شرعه الله .

فالسياسة : ما كان من الأفعال بحيث يكون الناس معه أقرب إلى الصلاح

والبعد عن الفساد ، وإن لم يشرعه الرسول ﷺ ولا نزل به وحي .

— وهي استصلاح الخلق بإرشادهم إلى الطريق المنجي في العاجل والآجل

والأفعال التي يكون الناس معها أقرب إلى الصلاح والبعد عن الفساد وتدبير

المعاش على سنن العدل والاستقامة الإسلامية .

ويرى ابن القيم : أنها أخذ الناس إلى الصلاح وإبعادهم عن الفساد « جلب

المصلحة ودرء المفسدة» .

ابن عقيل «الحنبلي» يقول : لو أنك تقصد أنه لا سياسة إلا ما نطق به الشرع فهذا غلط وتغليط للصحابة .

والسياسة هي : أي فعل يكون فيه الناس أقرب إلى الصلاح والبعد عن الفساد ولو لم يفعله الرسول ، ولو لم يرد فيه نص قرآني .

هكذا نجد أن السياسة في الإسلام لا تقف عند استصلاح الخلق في الدنيا وحدها ؛ لأن الإنسان في الإسلام خليفة عن الله وهو يعمر الدنيا المعبر للآخرة .

وذلك بخلاف مفهوم السياسة في الحضارة الغربية ذات الطابع الوضعي فهي تقف عند تدبير الإنسان لحياته .

الإصلاح ليس مجرد هدف أو غاية تسعى السياسة في حركتها لتحقيقه ، بل هو السياسة نفسها وحقيقتها إذا فقدته فقد فقدت نفسها .

لم يرد لفظ السياسة في القرآن ولا شيء من مادته ، ولكن كان الحديث عن الصلاح والإصلاح والأمر والنهي والحكم وغير ذلك من المعاني التي اشتمل عليها لفظ السياسة .

أما السنة فالحديث المعروف في قوله ﷺ : « كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلفه نبيٌّ ، وإنه لا نبي بعدي ، وسيكون خلفاء فيكثرون » ، قالوا : فما تأمرنا ؟ قال : « ببيعة الأول فالأول أعطوهم حقهم فإن الله سائلهم عما استرعاهم »^(١) .

ولهذه النظرية الدنيوية كانت علمانية الحضارة الغربية فصلاً للدين عن كل شؤون الحياة .

* هكذا نجد أن فلسفة السياسة في المفهوم الشرعي أو الإسلامي تعني معنى

(١) البخاري في كتاب بدء الوحي (٣٤٥٥) ، من حديث أبي هريرة ؓ .

واسعاً يشمل التهذيب والتربية والإصلاح .

ومن ثم لم تكن السياسة هي الدولة وإنما كانت السياسة هي الفعل الاجتماعي أكثر من كونها هي الدولة .

ومع ترسيخ الاعتقاد في السلطة كمدخل وحيد للإصلاح من خلال التطورات التي شهدتها مفهوم السياسة والعلاقة بين الدولة والمجتمع أصبح المصلح لا يملك إمكانية الوصول إلى السلطة .

لأن الوصول إلى السلطة يحتاج إلى قوة عسكرية مسلحة أو التمكين من الفوز من صناديق الانتخابات .

وهذا وذلك مستحيل في ظل الأنظمة الفاسدة مما يخلق ويؤدي إلى عقليات برجمانية انتهازية .

* إن اختزال الإسلام في السياسة والحكم وعدم قدرة الحركات الإسلامية على تفعيل الجماهير وذلك لضغط الأنظمة المستبدة الفاسدة المفسدة والحيلولة بينها وبين الجماهير مما أدى إلى ظواهر مختلفة بعيدة عن الإسلام .

من تكفير ورفض وعزلة وانحسار ، بل وتأييد من البعض للأنظمة الفاسدة «أو ولي الأمر» .

وبما أن الجماهير كانت سلبية ، أدى كل هذا إلى تمكين الأنظمة الفاسدة من عزل الحركات الإسلامية عن الجماهير ، بل ذهب بعض العلمانيين إلى الطعن في الإسلام نفسه ، وأحياناً كثيرة كانت الأنظمة تستقوى بالغرب وتطبق الأجندة الغربية لاستمرارهم في الاستبداد ، وأن هذه البلاد لا تصلح للديمقراطية لأن البديل في حال تطبيق الديمقراطية هو فوز القوى الإسلامية ؛ ولعل أكبر مثال على هذا الفساد في العقلية الغربية ما حدث مع حماس عندما فازت في فلسطين في أول ممارسة

ديمقراطية في العالم العربي انقلب الغرب وأمريكا على حماس ونسوا الديمقراطية طالما الإسلام هو الذي سيحكم ، ولكن إرادة الله المتحكمة في كل حياتنا والمتداخلة عندما تعجز إرادة البشر وسياستهم وكل أسبابهم المادية تدخلت إرادة الله لتحديث في مصر ثورة عظيمة لم يشهد التاريخ مثلها من قبل لتنظم في الكون أفكارًا وسياسات ونظريات جديدة تكتب الآن .

وإن كانت القوى الغربية والمالية للأنظمة الفاسدة تسعى الآن لتشويه هذه الثورة خوفًا من الإسلام ، ولكن الله غالب على أمره ولو كره الكافرون .

- ويتبين مما تقدم أن السياسة في الشريعة استخدمت بمعناها اللغوي ، وهي تعني :

القيام على شأن الرعية من قبل ولا تهم بما يصلحهم من الأمر والنهي والإرشاد والتهذيب ، وما يحتاج إليه ذلك من وضع تنظيمات أو ترتيبات إدارية تؤدي إلى تحقيق مصالح الرعية بجلب المنافع أو الأمور الملائمة ، ودفع المضار والشور أو الأمور المنافية .

- وهذا التعريف يبرز الجانب العملي للسياسة ، فالسياسة هنا إجراءات وأعمال وتصرفات للإصلاح ، وعلى ذلك فإن سياسة الرعية تتطلب القدرة على القيادة الحكيمة التي تتمكن من تحقيق الإصلاح عن طريق إتقان التدبير وحسن التأني لما يراد فعله أو تركه ، وهذا بدوره يحتاج إلى معرفة تامة بما تتطلبه القيادة والرئاسة من خبرة وحنكة ، وقدرة على استعمال واستغلال الإمكانيات المتاحة على الوجه الأمثل الذي يتحقق المراد المطلوب .

وقد جاء من كلام أهل العلم عن السياسة ما يدل لذلك ، فمن ذلك : قال ابن جرير الطبري ~ في بيان السبب الذي من أجله جعل عمر رضي الله عنه أمر الخلافة في

الستة الذين اختارهم : «لم يكن في أهل الإسلام أحد له من المنزلة في الدين والهجرة والسابقة والعقل والعلم، والمعرفة بالسياسة؛ ما للستة الذين جعل عمر الأمر شورى بينهم» .

– وقال ابن حجر ~ : «والذي يظهر من سيرة عمر في أمرائه الذين كان يؤمرهم في البلاد أنه كان لا يراعي الأفضل في الدين فقط ، بل يضم إليه مزيد المعرفة بالسياسة مع اجتناب ما يخالف الشرع منها»^(١) ، ومما ورد في ذلك أيضًا ما جاء في شرح قول النبي ﷺ : «يا عائشة ، لولا قومك حديثو عهدهم بكفر لنقضت الكعبة ، فجعلت لها بايين ؛ باب يدخل الناس ، وباب يخرجون»^(٢) ، والذي ترجم له البخاري في صحيحه بقوله : باب من ترك بعض الاختيار مخالفة أن يقصر فهم بعض الناس عنه فيقعوا في أشد منه ، قال ابن حجر : «ويستفاد منه أن الإمام يسوس رعيته بما فيه إصلاحهم ، ولو كان مفضولاً ، ما لم يكن محرماً» .

السياسة في عصر الراشدين « نماذج عملية »

والسياسة فيما تقدم مجالها رحب فسيح ، ومن أمثلة السياسة في عصر الراشدين ما قام به أبو بكر رضي الله عنه من استخلافه لعمر رضي الله عنه .

وما قام به عمر من جعل أمر الخلافة شورى في ستة من أفاضل أصحاب النبي ﷺ رعاية لمصلحة الأمة وتجنبها مضره الاختلاف .

ومن ذلك جمع عثمان رضي الله عنه المسلمين على مصحف واحد ، وإحراق ما سواه من المصاحف ؛ لأن ذلك يحقق المصلحة من الائتلاف والاتفاق ، ويدفع مضره التفرق والاختلاف .

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، باب قوله : كيف يبايع الإمام الناس (٦٧٨٢) .

(٢) البخاري في كتاب بدء الوحي (١٢٦) .

وكذلك ما أمر به عثمان من إمساك ضوال الإبل لما ضعفت الأمانة ، وصار تركها مضيعةً لها على أصحابها .

ومن ذلك نفي عمر بن الخطاب لنصر بن حجاج لما افتتنت بعض النساء بجماله - من غير ذنب أتاها - لما كان في ذلك تحقيق مصلحة العفة والطهارة ، ودفع مضرة تعلق القلوب به .

ومن أمثلة ما تلاهم من عصور تسعير السلع التي يضطر إليها الناس إذا تملاً التجار على رفع سعرها بغير مسوغ يدعو لذلك ، فكان في التسعير دفع مضرة الظلم عن الرعية من غير ظلم للتجار ، والأمثلة في هذا كثيرة ، والجامع بينها تحقيق المصلحة ودفع المضرة من غير مخالفة للشريعة .

obeikandi.com

الدولة والسلطة
ومنهج التغيير الحضاري

obeikandi.com

الدولة والسلطة ومنهج التغيير الاجتماعي

الدولة : مؤسسات قانون وسلطات تشريعية وتنفيذية تستمد وجودها من قاعدة دستورية تحدد هويتها العاملة ومرجعيتها العليا .

وهذا بغض النظر عن العلاقة الفعلية بين تلك المرجعية الدستورية وبين الواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي لتلك الدولة ما دامت الدولة شعباً يحمل تاريخاً وقيماً وعقائد وتراث وهذه الأخيرة تشكل الأرضية التي تقوم عليها تلك القاعدة الدستورية .

ما دام الشعب هو صاحب السيادة العليا في إقرار النظم الدستورية ، فالدولة بهذا المعنى كيان تاريخي وحضاري يتمثل في مؤسسات علمية وأنظمة قانونية ومنتجات عمرانية ، وسلوكيات ثقافية موروثة نسبياً تعين الهوية التاريخية والحضارية لأي من الأمم كما تميل إلى الإقليم والأرض التي خصصت تاريخياً لسيادة المسلمين دنيا وحضارة وتاريخاً وثقافة ودولاً .

استناداً إلى هذا التصور المركب لمفهوم الدولة نجد أن تصدع الدول وتدهورها يعود إلى جملة من العوامل المتضافرة والمتراكبة ذات الطبيعة التاريخية والحضارية الأمر الذي يجعل مسألة إصلاح الدولة وإعادة بنائها لا تنفصل عن بناء الفرد والمجتمع .

أي أنها عمل حضاري شامل .

وبالتالي فإن الارتفاع بالدولة إلى أعلى صور الرشد لا ينفصل عن إصلاح المجتمع يجمع مؤسساته ومكوناته .

وانسجاماً مع هذا التصور للدولة فإن السلطة السياسية لا تعدو أن تكون شكلاً من أشكال مفهوم السلطة الكلي .

تركيب معقد ماثل في المجتمع وفي مختلف مؤسساته وأشكال تعبيره بحيث إن العلاقة بين الدولة ومن مختلف المؤسسات الثقافية والتربوية الفنية والقانونية لم تعد وظيفتها تتمثل في إعادة إنتاج علاقة الهيمنة القائمة بين السلطة السياسية وبين غيرها من مكونات المجتمع بل قد يكون لتلك المكونات استقلالها النسبي وقانونيتها الخاصة التي بإمكانها أن تخلق نوعاً من المقاومة لعلاقات الهيمنة السياسية .

انطلاقاً من أن كل مفهوم للدولة والسلطة يستدعي منهجاً مخصوصاً للتغيير ، فإن انتقال مفهوم السلطة من أداة فوقية إلى روح موجودة في المجتمع وفي مختلف مؤسساته وأشكال تعبيره ، يؤدي إلى إعادة اعتبار للإنسان والمجتمع في عملية التغيير ، وذلك بنقل التغيير من عمل انقلابي فوقي إلى عمل شمولي يستغرق كافة مجالات السلوك الإنساني .

وهذا يفسر سر فاعلية وجاذبية الحركات الإسلامية وتجزرها الاجتماعي من خلال رهانها على المجتمع المدني أكثر من رهانها على الدولة .

الفرق بين الهيمنة والسيطرة :

ذلك إلى أن التصور الذي ينظر إلى السلطة بوصفها امتلاكاً لأجهزة العهدة والسيطرة باختزال قضية السلطة من السعي إلى امتلاك جهاز الدولة فإنه يكرس مفهوماً للممارسة السياسية يقوم على « فن أو علم تحضير الثورة » من حيث إن كل استيلاء على الدولة لا يؤدي بالضرورة إلا اكتساب السلطة . لأن الشرط الحاسم لذلك هو فرض الهيمنة الأيدلوجية لفئة أو جماعة ما داخل المجموع الكلي للمجتمع .

وهكذا يختلف نظام الهيمنة عن نظام السيطرة فبينما الأول عبر العنف الجسدي والنفسي والفكري لأنه قهري بطبيعته .

فإن الثاني بتوسل الأفكار فيتحقق الجدل الأيديولوجي لأنه طوعي نسبي .

الأول يعتمد على التنظيم السياسي في حين أن الثاني يركز على التنظيم الثقافي

وتبعًا لذلك يمكن اعتبار الهيمنة أداة الحكم الديمقراطي الرئيسي مقابل السيطرة التي تعد أداة الحكم الدكتاتوري الرئيسية .

وإذا كان نظام السيطرة يراهن على جهاز الدولة ، فإن نظام الهيمنة يراهن على المجتمع عمومًا ، والمجتمع المدني على وجه الخصوص ؛ لأنه يقوم على فعل أيديولوجي طويل النفس لتكريس أفكار ومنظومات دقيقة في المجتمع . أي يفرض التدقيق والوعي العميق الهادف إلى قلب التوازنات الفكرية وهزيمة الأفكار الرسمية في المجتمع وانتزاع السلطة تبعًا لذلك من القوى الرسمية .

وهنا نرى أنه لبناء النظام السياسي يلزم بناء النظام الثقافي ، وهذا الوعي بأهمية البناء الثقافي لا يكاد يعبر إلا عن وعي نخبوي ، أما المشروع الإسلامي في كليته وفي امتداده التاريخي الجماهيري فقد أمسى يعاني من هيمنة النزعة الانقلابية التكفيرية بناء على مفاهيم الحاكمية وجاهلية القرن العشرين من حالة تضخم سياسي يتم بموجبها تسييس كل مظاهر النشاط الدعوي الديني بوجه عام .

ولذلك ذهب البعض إلى أن التفكير في المشروع الإسلامي من خلال قضية الدولة الإسلامية يعد مدخلًا خاطئًا بالنظر إلى طبيعتها النسبية بحيث لا تعدو كونها مجرد وسيلة من الوسائل التي يجب أن تخدم الدعوة والدين وليس العكس .

ولذلك دعوا إلى تفعيل المجتمع وليس تفعيل الدولة والاعتماد على الأمة وليس الدولة غير أن هذا الوضع يبدو أنه سرعان ما يتغير بمجرد الدخول المباشر في خضم العمل السياسي الحزبي حيث ظهر للبعض تضخم متزايد في تسييس العمل الإسلامي .

من مظاهر هذا التضخم :

الرهان على إقامة الدولة الإسلامية .

ويرجع هذا إلى انهيار الدولة العثمانية في توجيه الفكر الإسلامي السياسي

للحركة الإسلامية المعاصرة إلى هذا التوجيه .

وهو مطلب سرعان ما يتصدر قائمة لأولويات المشروع السياسي الإسلامي ، كما تتكيف به مجمل مقومات أسس الخطاب الحركي الإسلامي بما في ذلك المقوم التربوي ، حيث إن التربية لم تكن غاية ، بل تحولت إلى وسيلة من أجل تهئية المسلم وتعبئته بهدف تأهيله لخوض معركة المطالبة بإقامة الحكم والدولة الإسلامية .

وقد ترتب على ذلك دخول الحركة الإسلامية المعاصرة في صراعات ومواجهات عنيفة ودموية أحياناً مع الأنظمة العربية التي جرى النظر إليها على أنها أنظمة غير إسلامية أو معادية لمشروع إقامة الدولة الإسلامية .

ولذلك يرى البعض أن مطلب إقامة الدولة الإسلامية عادة يطرح بشكل يؤدي إلى كثير من الالتباس والغموض ويزج بالحركات الإسلامية إلى منزلقات لا تخدم قضية بناء الأمة وتأهيلها للقيام برسالتها الحضارية ، كما أنه مجرد الدول الإسلامية من طابعها التاريخي النسبي القابل للتجسد في أشكال مختلفة تتفاوت درجة تمثيلها للقيم الإسلامية ؛ ذلك لأن كثيراً من الإسلاميين حينما يفكرون في الدولة الإسلامية لا يرونها إلا من خلال نموذج الدولة الإسلامية في عهد الخلفاء الراشدين ؛ لذلك فإن مقولة – الدولة الإسلامية – الخلافة الراشدة – تحتاج إلى تحليل كما يحتاج التمثيل الإسلامي لها إلى وقفة نقدية ، وهو التمثيل الذي نصفه بالطابع غير التاريخي ؛ وذلك أن المقارنة بين مفهوم الدولة الإسلامية والخلافة الإسلامية يفضي إلى نتيحة منطقية ، وهي إخراج التجارب التاريخية المختلفة التي تعاقبت على حكم العالم الإسلامي من الصفة الإسلامية رغم احتكامها للشريعة الإسلامية .

إن أي من المنادين بالدولة أو الخلافة لم يقدم تصور عملياً لطبيعة هذه الدولة – «شكل توزيع السلطات داخلها – العلاقة بين السلطات – أشكال الرقابة على

الحاكمين - كيفية اختيارهم - ومدة ولايتهم ، الآليات الدستورية التي تمكن من تنحيهم وعزلهم .

كما أنهم لا يجدون تناقضاً بين المطالبين بإقامة الدولة الإسلامية من جهة وبين المطالبة بتطبيق الشريعة الإسلامية من جهة أخرى علماً بأن تطبيق الشريعة لا يمكن تصوره إلا ضمن دولة إسلامية ، كما أن تجريد الدولة من الصفة الإسلامية يجعل مطالبتها بتطبيق الشريعة أمراً غير ذي موضوع .

كما أن المطالبة تعني أن الدول القائمة غير إسلامية «كافرة» ، و«علمانية» مع العلم أن الإسلام عندما يكون وصفاً للفرد العيني يكون إسلاماً تكليفاً أما حينما يكون وصفاً لمؤسسات اعتبارية أو معنوية كالدولة فإنه يكون إسلاماً حضارياً غير تكليفي .

وبالتالي فإن مطلبنا المنطقي هو الإقرار الدستوري للشريعة ، وأن الإسلام مصدر التشريع ونسعى إلى أن تكون جميع قوانيننا غير متعارضة مع الدستور ولا مع الإسلام .

**إن إسلامية الأمة والدولة معطى تاريخي مكتسب وإقرار شعبي
وجماهيري مهما كان واقع الدولة .**
